

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث سكت عنه أبو داود وحسنه المنذري . وروى عن ابن مسعود وابن عباس أنهما فسرا قوله تعالى { وينعون الماعون } أنه متاع البيت الذي يتعاطاه الناس بينهم من الفاس والدلو والحبل والقدر وما أشبه ذلك . وعن عائشة المعاون الماء والنار والملح وقيل المعاون الزكاة قال الشاعر : .

قوم على الاسلام لما يمنعوا ... ماعونهم ويضيعوا التهليلا .

قال في الكشاف وقد يكون منع هذه الأشياء محظورا في الشريعة إذا استعيرت عن اضطرار وقبيح في المروءة في غير حال الضرورة . وأخرج أبو داود والنسائي عن بهيسة بضم الموحدة وفتح الهاء وسكون الياء التحتية بعدها سين مهملة الفزارية عن أبيها قالت " أستأذن أبي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبله ويلتزم ثم قال يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال أن تفعل الخير خير لك " . وسيأتي حديث بهيسة هذا في باب اقطاع المعادن من كتاب احياء الموات . وروى ابن أبي حاتم عن قرة بن دعموس النميري " أنهم وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله ما تعهد إلينا قال لا تمنعوا الماعون قالوا يا رسول الله وما الماعون قال في الحجر والحديد وفي الماء قالوا فأبي الحديد قال قدوركم النحاس وحديد الفأس الذي تمتهون به قالوا وما الحجر قال قدوركم الحجارة " وهذا حديث غريب . وروى عن عكرمة " أن رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل والدلو والأبرة " وروى ابن أبي حاتم أن الماعون العواري واصل الماعون من المعن وهو الشيء القليل فسمي الزكاة ماعونا لأنها قليل من كثير وكذلك الصدقة وغيرها وهذه التفاسير ترجع كلها إلى شيء واحد وهو المعاونة بمال أو منفعة ولهذا قال محمد بن كعب الماعون المعروف . وفي الحديث " كل معروف صدقة "